السلسلة السلفية للرسائل والكتب النجدية ٤

الإتحاف في الرد على الصحاف

رسالة تحتوي على قواعد مهمة في التكفير والتوحيد
ومسائل أخرى

تأليف
الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ
١٢٢٥هـ - ١٢٩٣هـ

تحقيق الفقير إلى ربه القدير
عبد العزيز بن عبد الله بن إبراهيم الزير آل حمد

إن الحمد لله، نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ ، وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾.

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾.

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَـٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾.

أما بعد:

فإن أصدق الحديث كلام الله وخير الهدي هدي محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

ثم أما بعد:

فهذه هي السلسلة الرابعة من «السلسلة السلفية للرسائل والكتب النجدية» أُقدمها لإخواني طلبة العلم المحبين للسُّنَّة وأهلها. وتتمثل هذه

السلسلة في رسالة للإمام عبد اللطيف بن عبد الرحمٰن، رد بها على عبد اللطيف الصَّحَّاف ـ أحد المناوئين للدعوة السلفية.

بيَّن الإمام المبجل، والشيخ الجليل المفضل عبد اللطيف بن عبد الرحمٰن ـ رحمه الله ـ في هٰذه الرسالة الموجزة، ضلال الصَّحَّاف، ومخالفته لمنهج الأنبياء والمرسلين، وذٰلك بالقول الساطع، والبرهان القاطع.

فبيَّن ـ رحمه الله ـ معنىٰ «لا إلٰه إلا الله»، وماذا تقتضي، وتكلَّم عن التكفير، وأنواعه، وحكم كل منها. فتكلم عن حكم التكفير إذا صدر من متأوِّلٍ مخطىء ممن يسوغ له التأويل.

وعن حكمه إذا صدر ممن يستند في تكفيره إلىٰ نصٍّ وبرهانٍ من كتاب الله وسنة نبيه ﷺ.

وعن حكمه إذا صدر من أعداء الله ورسوله أهل الإشراك والإلحاد في أسمائه وصفاته.

وعن حكمه إذا صدر لمجرد عداوة أو هوىٰ أو لمخالفة لمذهب.

وعن حكمه إذا كان فيما دون الشرك من الذنوب كالسرقة، والزنا، وشرب الخمر.

ثم بيَّن ـ رحمه الله ـ الكفر المنافي لكلمة التوحيد، وأن كلمة التوحيد وحدها لا تعصم صاحبها.

وأبان المؤلف ـ رحمه الله ـ في ثنايا هذه الرسالة عن حكم بعض الأحاديث، والذكر المشروع، وحكم السماع، وفتنة المبتدعة بمشايخهم وعلمائهم.

(ويا لله كم في هٰذه الرسالة من الأُصول الأصيلة والمباحث الجليلة التي تطلع منها على بلاغة مبديها، وجلالة منشيها، وأن له من الميراث النبوي الحظ الوافر، وأن ينابيع علومه تتفجر من ذٰلك البحر الزاخر)[1].

(وقد موه هٰذا) الصحاف الجاهل (بهٰذه السفسطة والجعجعة، وهرقع بهٰذه المخرقة والقعقعة، وظن أن ليس في حمىٰ التوحيد من أهله ضيارم، ولا لتلك الشبه المتهافتة من عالم مصارم، كلا والله إن الليث مفترش على براثنه لحماية حمىٰ التوحيد وقاطنه، فلا يأْتي صاحب بدعة ليقلع من التوحيد الأواسي، ويهدم منه الرعان الشامخات الرواسي، إلا ودفع في صدره بالدلائل القاطعة، والبراهين المنيرة الساطعة، فرحمه الله من إمام جهبذ ألمعي، ومقول بارع لوذعي، أحكم وأبرم من الشريعة المطهرة أمراسها، وأوقد منها للورىٰ نبراسها، وسقىٰ علالاً بعد نهلٍ غراسها، فأورقت وبسقت أشجارها، وأينعت بحمد الله ثمارها، فجنىٰ من ثمارها كل طالب مسترشد، وورد من معينها الصافي كل موحد.

إمام هدى فاضت ينابيع علمه ... فأم الأوام الواردون معينها
فبلوا الصدى من صفوها وتضلَّعوا ... وضعضع من تيارهن مهينها
كهذا الذي أبدىٰ معرة جهله ... وكان يرىٰ أن قد أجاد رصينها
فضعضعها بالرد والهد جهبذ ... وأبدىٰ عواراً قد رأى أن يزينها
وما هو إلا كالسراب بقيعة ... يلوح لظمآن فلاقىٰ منونها
فإن كنت مشتاقاً إلى كشف زهوها ... فإن الإمام الشيخ أبدى كمينها

(١) «مجموعة الرسائل والمسائل»: (٣/ ١٨٦).

وجلَّى ظلام الجهل بالعلم مدحضاً ضلالات كفر غثها وسمينها
وأطلع شمس الحق للخلق جهرة وشاد لعمري للبرية دينها
وقد سمعت أنوار برهان علمه وقد بلغت غرب البلاد رصينها
وردَّ على من ردَّ سنة أحمد ورام سفاهاً بالهوىٰ أن يشينها)[1]

وختاماً أسأل الله بأسمائه الحسنىٰ وصفاته العلىٰ أن يجزي إمامنا الشيخ عبد اللطيف خير الجزاء، وأن يرفع درجاته في عليين، وأن يجعل ما نقوم من خدمة لنشر علم أهل السنة خالصاً لوجهه الكريم موجباً للفوز بجنات النعيم، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

وكتبه

أبو عبد الله عبد العزيز بن عبد الله الزير آل حمد

غفر الله له ولوالديه وللمسلمين

«الرياض» ـ ٨/ ١٠/ ١٤١٤هـ

---

(١) انظر: «مجموعة الرسائل والمسائل»: (٣/ ٢٣٩).

❑ **اسمه ونسبه :**

هو الشيخ الإمام، وعلم الهداة الأعلام، البحر الفهامة، والفاضل العلامة الشيخ عبد اللطيف بن الشيخ عبد الرحمن ابن حسن بن شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمهم الله بمنه وكرمه.

❑ **مولده :**

وُلد سنة ١٢٢٥هـ في بلدة العلم والعلماء: الدرعية.

❑ **حياته :**

نقل الشيخ عبد اللطيف مع والده آنذاك إلى مصر، إثر الدمار الذي أصاب الدرعية، على يد الهالك إبراهيم بن محمد علي باشا عليه من الله ما يستحق، وكان عمره قرابة الثمان سنوات ونشأ بمصر وتزوج بها، وتمكن من الاشتغال بطلب العلم، والتزود منه، ثم بعد ذلك خرج إلى نجد وذلك في سنة ١٢٦٤هـ وقدم مدينة الرياض واستقر فيها بضعة أشهر درَّس فيها بعض الدروس، ثم انتقل بعد ذلك إلى الأحساء معلماً وداعياً، ومكث فيها فترة من الزمن، ثم عاد إلى الرياض مرة أخرىٰ.

❑ **شيوخه :**

قد علم فيما سبق أن الشيخ ـ رحمه الله ـ مكث في مصر مدة من الزمن، درس فيها على عدد من المشايخ فمنهم:

١ ـ والده الإمام العلامة عبد الرحمن بن حسن.

٢ ـ والشيخ عبد الرحمن بن الشيخ الإمام عبد الله بن الشيخ محمد بن عبد الوهاب.

٣ ـ والشيخ العلامة محمد بن محمود بن محمد الجزائري.

٤ والشيخ إبراهيم الباجوري. وغيرهم.

❑ **تلاميذه :**

تتلمذ على يد الشيخ عدد من التلاميذ منهم:

١ ـ تلميذه الشيخ العلامة «حسان السنَّة» الشيخ سليمان بن سحمان.

٢ ـ وابنه العلامة الشيخ عبد الله.

٣ ـ وأخوه الشيخ إسحاق، وغيرهم.

❑ **مؤلفاته :**

توفي الشيخ ـ رحمه الله تعالى ـ وترك لنا العديد من المؤلفات منها:

١ ـ «مصباح الظلام في الرد على من افترى على الشيخ الإمام»

٢ ـ «منهاج التأسيس».

٣ ـ «رد على الشبهات الفارسية».

٤ ـ «الرد على الصحاف»، وهو كتابنا هذا الذي نحن بصدد تحقيقه.

٥ ـ العديد من الرسائل التي قد جمعها تلميذه النحرير العلامة سليمان ابن سحمان ـ رحمه الله تعالى ـ.

❑ **وفاته :**

تُوفي ـ رحمه الله ـ في مدينة الرياض في اليوم الرابع عشر من شهر ذي القعدة سنة ١٢٩٣هـ رحمه الله رحمة واسعة وأسكنه الفردوس الأعلى.

التعريف بالنسخ الخطية

توفر لدى عند الشروع في تحقيق هذه الرسالة ثلاث نسخ، وهي:

- **النسخة الأولى:**
  - نسخة خطية كاملة، حصلت عليها من مكتبة الرياض السعودية.
  - وتقع تحت رقم: (٣٥٩/ ٨٦).
  - وعدد صفحاتها: تسع عشرة صفحة.
  - ومسطرتها: ٢٣ سطراً.
  - وتاريخ نسخها: في شهر ربيع الآخر بعد مضي أحد عشر يوماً منه، سنة ١٣١١هـ.
  - ولم يكتب على هذه النسخة اسم ناسخها، والذي يظهر لي ـ والله أعلم ـ أن ناسخها هو الشيخ سليمان بن سحمان.
  - ورمزت لها بحرف «أ».
- **النسخة الثانية:**
  - مطبوعة ضمن كتاب «مجموعة الرسائل والمسائل النجدية» في (٣/ ٤٣٠).
  - وتقع في اثنتين وعشرين صفحة.
  - وقام بنسخها الشيخ صالح بن سليمان بن سحمان ـ رحمه الله ـ.
  - وتاريخ نسخها سنة ١٣٣٨هـ في شهر ربيع الآخر.
  - ورمزت لها بحرف «ب».

❑ **النسخة الثالثة:**

* مطبوعة ضمن «الدرر السنية» لابن قاسم في: (٩/ ٤٠٤ ـ ٤١٧).
* وتقع في ثلاث عشرة صفحة.
* ورمزت لها بحرف «جـ».

❑ ❑ ❑

توثيق نسبة الرسالة إلى مؤلفها

تأكد لنا نسبة الرسالة إلى المؤلف بالآتي :

١ ـ ما كتب في آخر النسخة «ب»: «أملاه الفقير إلى الله عبد اللطيف ابن الشيخ عبد الرحمن بن حسن بن شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب ..».

٢ ـ ما كتبه الشيخ سليمان بن سحمان في تقديمه للرسالة فقد قال: «.. للشيخ الإمام والحبر الهمام قدوة الأنام، الشيخ عبد اللطيف ابن الشيخ الإمام العلامة عبد الرحمن بن حسن بن شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله في الرد على عبد اللطيف الصحاف نزيل البحرين ..».

٣ ـ أن مؤلف كتاب «مشاهير علماء نجد»، ومؤلف كتاب «علماء نجد خلال ستة قرون» قد ذكرا هذا الرد من ضمن مؤلفات الإمام عبد اللطيف

٤ ـ أن جامع كتاب «مجموعة الرسائل والمسائل النجدية» قد ذكر الرسالة من ضمن مؤلفات الشيخ وفتاواه، وتلك المجموعة معروفة لدىٰ علماء الدعوة فلم ينكروا الرسالة بل أقروها.

٥ ـ أن الشيخ سليمان بن سحمان قد ذكر هذا الرد للشيخ عبد اللطيف، في كتابه «كشف الأوهام والالتباس عن تشبيه بعض الأغبياء من الناس»، ونقل منه من قوله: «وإن كان المكفر ...» إلى قوله: «وهذا

بيِّن بحمد الله»[1].

٦ ـ أن الشيخ عبد الرحمن بن قاسم ـ رحمه الله ـ قد ذكر تلك الرسالة في «الدرر السنية»، ووضعها من ضمن مؤلفات الشيخ عبد اللطيف، ومعلوم أن «الدرر» قد قام بتقريظها عدد من العلماء الأجلاَّء.

❑ ❑ ❑

(١)

عنوان الرسالة

لم تنص جميع النسخ على عنوان الرسالة، وليس فيها سوى أن هذه الرسالة هي «الرد على الصحاف».

ونص مؤلف كتاب «مشاهير علماء نجد» على أن عنوان الرسالة هو: «الإتحاف في الرد على الصحاف»، وبما أن مع المثبت زيادة علم، وليس هناك ثمة عارض يمنع من إثبات ما أثبته صاحب «المشاهير»، لذا فإني آثرت تسميتها بما أثبته صاحب «المشاهير».

أما مؤلف كتاب: «علماء نجد خلال ستة قرون» فضيلة الشيخ/ عبد الله البسام، نصَّ على أن الرد هو: «الرد على عبد المحسن الصحافي».

وتبعه على ذلك محقق كتاب: «تحفة الطالب والجليس»، الأخ/ عبد السلام آل عبد الكريم، وذلك عند ترجمته للشيخ عبد اللطيف في مقدمة تحقيقه للكتاب.

ولي هنا وقفة مع الأخوين الجليلين، فأقول:

إن الإمام عبد اللطيف مؤلف الرسالة قد نص في مقدمة الرسالة على أن اسم المردود عليه: «عبد اللطيف بن عبد المحسن الصَّحَّاف».

وكذا الشيخ سليمان بن سحمان، نص على أن اسمه عبد اللطيف الصَّحاف، وليس عبد المحسن الصحافي، وهذا معارض قوي ينقض

ما أثبته الأَخَوَان الجليلان.

وقد حاولت قدر المستطاع أن أقف على ترجمة لـ «عبد المحسن الصحافي»، وكذا «عبد اللطيف» فلم أظفر بشيء، ولكني في أثناء بحثي وقفت على رجل اسمه «عبد المحسن الصحاف»، ترجم له الزركلي في «الأعلام»: (٤/ ١٥٣)، وذكر: أن اسمه «عبد المحسن بن يعقوب الصحاف»، لكن ليس هو المراد قطعاً، لأن الزركلي قد أرخ سنة ولادته عام ١٢٩١هـ أي قبل وفاة الإمام عبد اللطيف بسنتين، فكيف يكون قد رد عليه وهو لم يبلغ من العمر إلا سنتين.

فبهذا يظهر أن المردود عليه هو «عبد اللطيف الصحاف»، وليس: «عبد المحسن الصحافي». والله أعلم.

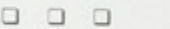

منهجي في التحقيق

١ ـ حاولت قدر الاستطاعة أن تخرج الرسالة على الصورة التي وضعها المؤلف.

٢ ـ قمت بالمقابلة بين النسخ الثلاث، واختيار النص الأقرب للصواب.

٣ ـ عزوت الآيات إلى سورها.

٤ ـ خرَّجت الأحاديث الواردة فيها.

٥ ـ ما كان بين معقوفتين هكذا [ ] فهو من إضافتي.

٦ ـ الإشارة إلى بدء أوراق المخطوطة ليسهل الرجوع إليها.

❑ ❑ ❑

هذا رد الشيخ الامام والحبر الهمام قدوة الأنام الشيخ عبد اللطيف ابن
الشيخ الامام العلامة عبد الرحمن ابن حسن ابن الشيخ الامام محمد ابن عبد
الوهاب رحمهم الله تعالى وعفى عنهم على عبد اللطيف الصحاف نزيل البحرين
١٢١٨ هـ في غرة مسيمير

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور انفسنا
ومن سيئات اعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له واشهد
ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله ارسله
بين يدي الساعة بشيرا ونذيرا وداعيا الى الله باذنه وسراجا منيرا
اما بعد فانه بعض اخواننا ناولني كراسة انشاها عبد اللطيف
ابن عبد المحسن الصحاف فيها تعرض لعيب الموحدين وذم ما هم عليه من الملة
والدين ومدح لبعض شيوخه المارقين وانهم من جملة العلماء العاملين الذين لم يسأل صدقا في الاخرى وفيها عزو ذلك مما هو مستبين للوا
قفين عليها والناظرين وقد طلب مني من ناولنيها ان اكتب شيئا في بيان
ما تضمنته من الاباطيل مع الاختصار وترك البسط والتطويل الا
لايراد حجة او كشف دليل وسئال الله الاعانة على ذلك والهداية
الى ما هنالك فاما المقدمة التي قدمها الصحاف امام مقصوده
وجعلها اساس بنائه وعقوده ففيها من الدلالة على جهله وقصوره
ما يعرفه باول نظر في جمعه ومسطوره من ذلك انه يصف بالعلم من ليس
من اهله ويكذب على المعصوم في عزوه ونقله يحتج في فضل العلم بالضعيف
والموضوع بجهله باصح من المرسل والمرفوع ليست له ملكة في نقد
الاثبات من الموضوع يتناول كل حاذق فيتيه عند سماع دعاويه حديث
عبد الله ابن عمر وفي قبض العلم ورياسة الغمر وكلامه من اظهر الادلة

على

امره والتزام دينه وهديه فاذا كان عند من انكر علينا دليل شرعي يقتضي
تحريم صرفها في مصالح المسلمين فليذكره لنا ولم يضع هذا المال احد
من علمائنا والدين يرجع اليهم وليس عند هؤلاء الا اتباع عادة اسلافهم ومشايخهم يعرف هذا من ناظرهم ومارسهم ودعواهم عريضة وبحرهم
ظاهر وقد اطال هذا الصحاف فيما نقله عن شيخه حسين الدوسري
واكثر فيه من النصيحة ولا باس بالنصائح لمن اراد الحق وتوخاه ونهى
عن ما يسخط الرب ولا يرضاه ولم يلحد في اسمائه ولم يعد سواه فهذا
هو الصادق في نصحه وقوله الذي ابداه خلافا فيمن توهم الامر على
خلاف ما هو عليه والبس الحق بالباطل لديه واعتقد ان المجاهد لاعلاء كلمة الله ديانا بالذم اليه فعمل مثل هذا كسراب بقيعة
يحسبه الظمآن ماء حتى اذا جاءه لم يجده شيئا ووجد الله عنده فوفاه حسابه
والله سريع الحساب او كظلمات في بحر لجي يغشاه موج من فوقه موج من فوقه سحاب ظلمات بعضها فوق بعض اذا اخرج
يده لم يكد يراها ومن لم يجعل الله له نورا فما له من نور نسئل الله
تعالى ان يمن علينا بالهداية الى صراطه المستقيم والفوز لديه بجنات
النعيم وصلى الله على محمد واله وصحبه وسلم غفر الله لكاتبها ولمن نظر فيها ولوالديهما ولمن نظر فيها وعمل بها انه جواد كريم وافق الفراغ من هذه النسخة المباركة شهر ربيع آخر مضى منه احدى عشر يوما من سنة ثلاثمائة والف واحد وعشر

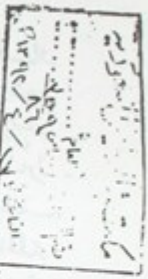

فيا رب اغفر لمن كان كاتبا ... وسمع بيا رب من قال امينا
ان تجد لعيبا فسد الخللا ... فجل من لا عيب فيه وعلى

بسم الله الرحمن الرحيم

وبه نستعين[1]

الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا. من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له. [1/أ]

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، أرسله بين يدي الساعة بشيراً ونذيراً، وداعياً إلى الله بإذنه وسراجاً منيراً.

أما بعد:

فإن بعض الإخوان، ناولني كراسة أنشأها عبد اللطيف ابن عبد المحسن الصحاف، فيها تعرُّضٌ لعيب الموحدين، وذمٌّ لما هم عليه من الملَّة والدِّين، ومدحٌ[2] لبعض شيوخه المارقين، وأنهم من جلة العلماء العاملين، الذين لهم لسان صدق في الآخرين، وفيها غير ذلك مما هو مستبين للواقفين عليها والناظرين.

وقد طلب مني من ناولنيها، أن أكتب شيئاً في بيان ما تضمنته من الأباطيل، مع الاختصار وترك البسط والتطويل، إلا لإيراد حجة أو كشف دليل، ونسأل[3] الله الإعانة على ذلك، والهداية إلى ما هنالك.

---

(١) ليست «وبه نستعين» في: «أ»، و«جـ».

(٢) في «ب»: «وقدح»، وهو خطأ.

(٣) في «ب»: «فأسأل ..».

فأما المقدمة التي قدمها الصَّحَّاف أمام مقصوده، وجعلها طالعة نثره وعقوده: ففيها من الدلالة على جهله وقصوره، ما يعرف بأول نظر في جمعه ومسطوره:

من ذلك: أنه يصف بالعلم من ليس من أهله، ويكذب على المعصوم في عزوه ونقله، يحتج في فضل العلم بالضعيف والموضوع[1]، لجهله بما صح من المرسل والمرفوع، ليست له ملكة في نقد الثابت من الموضوع[2]، يتأول كل حاذق فقيه، عند سماع خلطه وما يبديه، حديث عبد الله بن عمرو في قبض العلم[3]، ورياسة الغمر، وكلامه من أظهر الأدلة / على ما قلناه، عند كل من وقف عليه من أهل الفقه عن الله، فلذلك اكتفينا بالإشارة، عن بسط القول والعبارة. [١/ب]

فأما قوله في المقدمة التي مدح بها أشياخه المذكورين في رسالته: (علماء أُمتي كأنبياء بني إسرائيل)[4].

---

(١) في «ب»: «الضعيف الموضوع» بدون واو العطف.

(٢) في «ب»: «المضوع»، وهو خطأ، وفي «جـ»: «المصنوع».

(٣) ولفظه: «إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من العباد، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء، حتى إذا لم يُبْقِ عالماً اتخذ الناس رؤوساً جهالاً فسئلوا، فأفتوا بغير علم، فضلوا وأضلوا».
أخرجه البخاري في العلم، باب كيف يقبض العلم: (ح/ ١٠٠)، ومسلم في العلم، باب رفع العلم وقبضه ...: (ح/ ٢٦٧٣).
وبنحوه أخرجه البخاري في الاعتصام، باب أثم ما يذكر في ذم الرأي وتكلف القياس: (ح/ ٤٣٠٧)، ومسلم في المصدر السابق: (ص٢٠٥٩)، وفيه قصة.

(٤) قال الدَّميريُّ والزركشي وابن حجر والسيوطي عن هذا الحديث: «لا أصل له».

وقوله: (نظرك إلى وجه العالم خير لك من ألف فرس تتصدق بها[1] في سبيل الله، وسلامك على العالم خير لك من عبادة ألف سنة)[2].

كذلك قوله: (إن العالم أو المتعلم[3] إذا مرَّ على قرية، فإن الله يرفع العذاب عن مقبرة تلك القرية أربعين صباحاً)[4].

وقوله: (إن الله يغفر للعالم أربعين ذنباً قبل أن يغفر للجاهل).

فهذه الآثار ونحوها، ليست بشيء عند أهل العلم بالحديث، ولا يحتج بها ويعول عليها من له أدنى تمييز أو ممارسة[5]، وإنما يلتفت إليها ويحكيها، أهل الجهالة والسفاهة، من القصاصين والكذابين.

وأما أهل العلم والدين: فبمجرد النظر إليها، والوقوف عليها، يعرفون أنها من الأخبار الموضوعة المكذوبة، التي لا تروج إلا على سفهاء الأحلام، وأشباه الأنعام.

= انظر «المقاصد الحسنة»: (ص٤٥٩)، و«تمييز الطيب من الخبيث»: (ص١٢١)، و«كشف الخفاء»: (٢/ ٦٤)، و«الأسرار المرفوعة»: (ص٢٤٧).

(١) في «أ»: «به».

(٢) وقفت على نحوٍ من هذا بلفظ: «نظرة إلى وجه العالم أحب إلى الله من عبادة ستين سنة صياماً وقياماً»، وقد ورد هذا في نسخة سمعان بن المهدي، وهو أحد الوضاعين، عن أنس مرفوعاً بمعناه، قال السخاوي: لا يصح.
انظر: «المقاصد الحسنة»: (ص٦٩٦)، و«الأسرار المرفوعة»: (ص٣٥٦)، و«كشف الخفاء»: (٢/ ٣١٨).

(٣) في «أ»: «والمتعلم».

(٤) قال السيوطي عن هذا الحديث: «لا أصل له»، انظر: «الأسرار المرفوعة»: (ص١٤٢)، و«كشف الخفاء»: (١/ ٢٢١).

(٥) في «ب»، و«جـ»: «وممارسة».

وقد ورد في فضل العلم والعلماء من الآيات القرآنية، والأحاديث النبوية، ما ينيف[1] على مائة وخمسين دليلاً، كما قرره صاحب «مفتاح دار السعادة»، وقد مرَّ ﷺ في رهط من أصحابه، وهم سادات العلماء والمتعلمين على قبرين يعذبان، فشق جريدة ووضعها عليهما، وقال: «لعله أن[2] يخفف عنهما ما لم ييبسا»[3] ولم يقل لمروري ومرور أصحابي عليهما يخفف عنهما، كما زعمه هذا الجاهل.

وكأي من قرية عُذبت، وأتاها أمر الله بغتة، وأنبياؤهم وعلماؤهم قبل ذلك يدعونهم، وهم ينظرون إلى وجوههم، ويخاطبونهم، ويسمعون كلامهم، فما أغنى عنهم ذلك إذ لم يؤمنوا بآيات الله، وأصابهم من العذاب ما أصابهم[4].

وكان الأولى بهذا الرجل أن لا يخوض فيما لا يدريه وأن يعطي القوس باريه شعراً/ : [٢/أ]

لا يعرف الشوق إلا من يكابده
ولا الصَّبَابة إلا من يعانيها

وأما قوله: إن في الحديث:

---

(١) في «أ»: «ما ينوف».

(٢) سقطت «أن» من: «جـ».

(٣) في «أ»: «تيبساً»، والمثبت من: «ب»، ومصادر التخريج.
والحديث أخرجه مسلم في الطهارة، باب الدليل على نجاسة البول ووجوب الاستبراء منه: (ح/ ٢٩٢).

(٤) في «أ»: «وأصابهم ما أصابهم من العذاب».

«أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم»[1].

فهذا الحديث لم يثبته الحفاظ من أهل العلم؛ بل ذكروا أنه موضوع.

قال ابن عبد البر إمام المغرب في وقته، وحامل لواء المالكية في زمانه: (حدثنا محمد بن إبراهيم بن سعيد[2] أن أبا عبد الله بن مفرج حدثه قال: حدثنا محمد بن أيوب الصموت[3] قال: قال لنا البزار: وأما ما يروى عن النبي ﷺ «أصحابي كالنجوم» فهذا الكلام لا يصح عن النبي ﷺ).

وقال ابن قيم[4] الجوزية[5] بعد أن ذكر طرق هذا الحديث:

(لا يثبت شيء منها)[6].

---

(١) أخرجه ابن عبد البر في «جامع العلم»: (٢/ ٩١)، وابن حزم في «الإحكام»: (٦/ ٢٤٣، و٢٤٤)، كلاهما من طريق سلام بن سليم عن الحارث بن غصين عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر مرفوعاً. قال ابن عبد البر: «هذا إسناد لا تقوم به حجة لأن الحارث بن غصين مجهول». وقال ابن حزم: (وأما الرواية: «أصحابي كالنجوم» فرواية ساقطة). ثم ساق الحديث بسنده ثم قال: «أبو سفيان ضعيف، والحارث بن غصين هذا هو أبو وهب الثقفي، وسلام بن سليمان يروي الأحاديث الموضوعة، وهذا منها بلا شك). وذكر الحافظ الذهبي في «الميزان»: (١/ ٤١٣) تحت ترجمة جعفر بن عبد الواحد الهاشمي، نحواً من هذا الحديث من رواية أبي هريرة، وقال: «ومن بلاياه عن وهب ابن جرير عن أبيه ...» فذكره.

(٢) في «ب»، و«جـ»: «سعد».

(٣) في «ب»: «المصموت»، وهو خطأ، وانظر: «الأنساب»: (٨/ ٨٩)، و«نزهة الألباب في الألقاب»: (١/ ٤٢٨).

(٤) في «جـ»: «ابن القيم الجوزية».

(٥) انظر: «إعلام الموقعين»: (٢/ ٢٣٩).

(٦) في جميع النسخ: «منه»، والمثبت من «إعلام الموقعين»، ولعله أولى.

ثم قال ما معناه: «إن الأخذ بعمومه يقتضي أن الاهتداء يحصل بالاقتداء بكل صحابي، ولو تخالفت أقوالهم، وتباينت آراؤهم، وأن الشخص مخير بين الأخذ بالقول وضده، فيخير في مسألة الجد والإخوة بين مذهب أبي بكر، ومن خالفه، وفي مسألة جعل الطلاق الثلاث واحدة بين رأي عمر، وغيره، وفي مسألة المتوفىٰ عنها زوجها[1] بين الاعتداد بالوضع وتربص أقصى الأجلين، وفي مسألة استرقاق المرتدات بين مذهب أبي بكر وعمر، ويخير في بيع أُمهات الأولاد بين مذهب من يقول بجوازه: كعلي، ومن يقول بمنعه: كعمر ومن وافقه.

وبالجملة فإطلاق هذا يوجب أن الاهتداء يحصل بأحد الضدين، ولا نعلم قائلاً به من أهل العلم والإيمان، والحق واحد في نفسه لا يتعدد، وقد قال تعالى: ﴿فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾[2]، والخطاب عامٌّ لجميع الأُمة الصحابة وغيرهم، وهي نص في أن الاهتداء لا يحصل مع النزاع والاختلاف إلا بالرد إلى الله والرسول، لا بالاقتداء بأحد من الخلق كائناً من كان، وأما مع عدم النص المخالف فالاقتداء بمن هدى الله من النَّبيين هو الواجب، كما قال تعالى: / ﴿أُولَٰئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُ فَبِهُدَاهُمُ ٱقْتَدِهِ﴾[3]. [٢/ب]

---

(١) سقطت «زوجها» من: «أ».

(٢) سورة النساء، الآية: ٥٩.

(٣) سورة الأنعام، الآية: ٩٠.

وأما ثناء الصَّحَّاف على مشايخه الستة الذين سماهم، وادعى أنهم من أهل العلم والفضل، وقدمهم على من سواهم.

فيقال له: هذه الدعوى، وهذا الثناء، هو بحسب ما عندك وما ظهر لك، ومن تجاوزت به الغفلة والجهالة إلى أن يجعل عباد الله الموحدين من أهل الضلالة، الذين يُكَفِّرون أهل «لا إله إلا الله»، ويجعل عبَّاد الأولياء والصالحين، الذين يفزعون إليهم بالدعوة من دون رب العالمين هم أهل «لا إله إلا الله» كيف يعرف العلم والإيمان؟ أو يرجع إليه في تحقيق هذا الشأن؟ شعراً:

ما أنت بالحكم الترضى حكومته ولا الأصيل ولا ذي الرأي والجدل

وشهادة من لا يعرف العلم، أو النحو، أو الهندسة، أو الطب مثلاً لشخص بأنه عالم، أو نحوي، أو مهندس، أو طبيب: شهادة زور، وقول بلا علم، وفي المثل: (لا يعرف الفضل إلا ذووه)، ولو عرف هذا الرجل الفضل وأهله، والعلم ومحله، لأحجم عن هذا الهذيان.

وقد نقل لنا عن بعض هؤلاء الستة الذين سماهم واختارهم، ما يقتضي ـ إن صح ـ أن يحكم على صاحبه بأنه من المعطلة الضالين.

ويقال لهذا[1] **أيضاً**: هذه الدعوى قد ادعاها كل أحد لشيخه ومتبوعه، فادعتها الجهمية، والقدرية، والخوارج، والمعتزلة، والروافض، والنصيرية، ونحوهم من كل مبتدع ضال، فكل أحد يدعي أن شيخه وإمامه أولى بالعلم والإيمان من خصومه، والدعاوى المجردة لسنا منها

(١) سقطت «لهذا» من: «ب»، و«جـ».

في شيء، وقد قال تعالى: ﴿وَقَالُواْ لَن يَدْخُلَ ٱلْجَنَّةَ إِلَّا مَن كَانَ هُوداً أو نَصَارَىٰ، تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ، قُلْ هَاتُواْ بُرْهَانَكُمْ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ * بَلَىٰ مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَلَهُ أَجْرُهُ عِندَ رَبِّهِ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾[1].

فإسلام الوجه لله هو: عبادته، والكفر بعبادة من سواه، **وهذا معنى شهادة أن لا إله إلا الله**، وهذه / الكلمة تتضمن العلم والعمل مع القول، فلا يكتفى ببعض ذلك؛ بل لابد من العلم والعمل والشهادة. [٣/أ]

وأما الإحسان فهو: أن تعبد الله بما شرع، لا بالأهواء والبدع، وهذا هو حقيقة شهادة أن محمداً رسول الله، فإنها تقتضي وتتضمن وجوب متابعته، وتحريم معصيته، وأن السير إلى الله من طريقه ومحجته، هذا هو حقيقة اتباع الرسول، والشهادة له بالرسالة والدين كله يدخل في هذه الجملة الشريفة، وبسط الكلام عليها يستدعي أسفاراً.

والسؤال الذي أجاب عنه هذا الرجل في رسالته، يلزم المفتي، ويجب عليه التفصيل في جوابه، ولا يجوز له إطلاق القول؛ لأن الحكم يختلف باختلاف الحال.

وإطلاق القول بتكفير كل صالح من صلحاء الأُمة، من غير تعيين يدخل فيه كل موصوف بهذه الصفة من حين مبعثه ﷺ إلى يوم الدين، وما أظن هذا يقع من عاقل يتصور ما يقول، مسلماً كان أو كافراً، سنياً كان أو بدعياً؛ لأن الكافر لا يرى الحكم بالكفر[2] أو الإسلام، إذ هي أحكام

(١) سورة البقرة، الآيتان: ١١١، و١١٢.

(٢) سقطت «بالكفر» من: «ب»، و«جـ».

شرعية، لا يقول بها إلا أهل الشريعة.

وأما المسلم: فلا يتصور أن يكفر صلحاء أهل ملته ودينه، وكذلك السني والبدعي كل منهما يدعي موالاة صلحاء الأُمة، ويرى أنهم هم أسلافه وأئمته، وكل طائفة تدعي موالاة الصلحاء والبراءة من الفساق ونحوهم.

وأما إن كان قصد السائل من يكفر معيناً من هذه الأُمة: فعليه أن يعبر بغير هذه العبارة الموهمة، والمجيب عليه أن يستفصل؛ لأن ترك الاستفصال فيه إيهام.

ولا شك أن تكفير بعض صلحاء الأُمة ممكن الوقوع؛ بل قد وقع من الخوارج وغيرهم من أهل البدع.

فيقال حينئذ[1]: **إن كان المُكَفِّرُ لبعض صلحاء الأُمة متأولاً مخطئاً، وهو ممن يسوغ له التأويل**:

فهذا وأمثاله ممن رفع عنه الحرج والتأثيم لاجتهاده، وبذل وسعه، كما في قصة حاطب بن أبي بلتعة فإن عمر ـ رضي الله عنه ـ وصفه بالنفاق واستأذن رسول الله ﷺ / في قتله، فقال له رسول الله ﷺ: «وما يدريك أن [٣/ب] الله اطلع على أهل بدر فقال اعملوا ما شئتم، فقد غفرت لكم»[2]، ومع ذلك فلم يُعنف عمرَ على قوله لحاطب: إنه قد نافق.

---

(١) في «أ»: «حينئذٍ يقال».

(٢) أخرجه البخاري في الجهاد والسير، باب الجاسوس: (ح/ ٣٠٠٧)، وانظر: (ح/ ٣٠٨١، ٣٩٨٣، ٤٢٧٤، ٤٨٩٠، ٦٢٥٩، ٦٩٣٩)، ومسلم في فضائل الصحابة، باب من فضائل أهل بدر: (ح/ ٢٤٩٤)، من حديث علي رضي الله عنه.

وقد قال الله تعالى: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِن نَّسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾[1]، وقد ثبت أن الرب تبارك وتعالى قال بعد نزول هذه الآية وقراءة المؤمنين لها: «قد فعلت»[2].

وأما إن كان المكفر لأحد من هذه الأُمة يستند في تكفيره له إلى نص وبرهان من كتاب الله وسنة نبيه، وقد رأى كفراً بواحاً، كالشرك بالله، وعبادة ما سواه، والاستهزاء به تعالى، أو بآياته، أو رُسله، أو تكذيبهم، أو كراهة ما أنزل الله من الهدى ودين الحق، أو جحود الحق[3]، أو جحد صفات الله تعالى ونعوت جلاله ونحو ذلك:

فالمكفر بهذا وأمثاله مصيب مأجور، مطيع لله ورسوله، قال الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولاً أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ فَمِنْهُم مَّنْ هَدَى اللَّهُ وَمِنْهُم مَّن حَقَّتْ عَلَيْهِ الضَّلَالَةُ﴾[4].

فمن لم يكن من أهل عبادة الله تعالى، وإثبات صفات كماله، ونعوت جلاله، مؤمناً بما جاءت به رسله، مجتنباً لكل طاغوت يدعو إلى خلاف ما جاءت به الرسل، فهو ممن حقت عليه الضلالة، وليس ممن هدى الله للإيمان به، وبما جاءت به الرسل عنه.

والتكفير بترك هذه الأُصول، وعدم الإيمان بها من أعظم دعائم

---

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٨٦.

(٢) أخرجه مسلم في الإيمان، باب بيان أنه سبحانه وتعالى لم يكلف إلا ما يطاق: (ح/ ١٢٦) من حديث ابن عباس ـ رضي الله عنه ـ.

(٣) سقطت «أو جحود الحق» من: «ب»، و«جـ».

(٤) سورة النحل، الآية: ٣٦.

الدين، يعرفه كل من كانت له نهمة في معرفة دين الإسلام، وغالب ما في القرآن إنما هو في إثبات ربوبيته تعالى، وصفات كماله، ونعوت جلاله، ووجوب عبادته وحده لا شريك له، وما أعد لأوليائه الذين أجابوا رسله في الدار الآخرة، وما أعد لأعدائه الذين كفروا به وبرسله، واتخذوا من دونه الآلهة والأرباب، وهذا بيِّن بحمد الله.

وقد يصدر التكفير لصلحاء الأُمة، من أعداء الله ورسوله، أهل الإشراك به، والإلحاد في أسمائه، فهؤلاء يكفرون المؤمنين بمحض الإيمان وتجريد التوحيد، ويعيبون أهل الإسلام، ويذمونهم / على [١/٤] إخلاص الدين، وتجريد المتابعة لرسول الله ﷺ؛ بل قد يقاتلونهم على ذلك، ويستحلون دماءهم وأموالهم، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَتَنُواْ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَتُوبُواْ فَلَهُمْ عَذَابُ جَهَنَّمَ وَلَهُمْ عَذَابُ ٱلْحَرِيقِ﴾[1].

فمن كفَّر المسلمين أهل التوحيد، أو فتنهم بالقتال، أو التعذيب: فهو من شر أصناف الكفار، ومن الذين بدلوا نعمة الله كفراً، وأحلوا قومهم دار البوار، جهنم يصلونها وبئس القرار، وفي الحديث: «من قال لأخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما»[2].

---

(١) سورة البروج، الآية: ١٠.

(٢) أخرجه البخاري في الأدب، باب من أكفر أخاه بغير تأويل فهو كما قال: (ح/ ٦١٠٣)، من حديث أبي هريرة. وبنحوه من حديث ابن عمر أخرجه البخاري في المصدر السابق: (ح/ ٦١٠٢)، ومسلم في الإيمان، باب بيان حال إيمان من قال لأخيه المسلم يا كافر: (١/ ٧٩).

وأما من أطلق لسانه بالتكفير لمجرد عداوة، أو هوى، أو لمخالفة في المذهب، كما يقع لكثير من الجهال: فهذا من الخطأ البيِّن، والتجاسر على التكفير، والتفسيق[1]، والتضليل، لا يسوغ إلا لمن رأى كفراً بواحاً عنده فيه من الله برهان.

والمخالفة في المسائل الاجتهادية، التي قد يخفى الحكم فيها على كثير من الناس، لا تقتضي كفراً ولا فسقاً، وقد يكون الحكم فيها قطعياً جلياً عند بعض الناس، وعند آخرين يكون الحكم فيها مشتبهاً خفياً، والله لا يكلف نفساً إلا وسعها.

والواجب على كل أحد: أن يتقي الله ما استطاع، وما يظهر لخواص الناس من الفهوم والعلوم، لا يجب على من خفيت عليه عند العجز عن معرفتها، والتقليد ليس بواجب؛ بل غايته أن يسوغ عند الحاجة، وقد قرر بعض مشايخ الإسلام أن الشرائع لا تلزم إلا بعد البلوغ، وقيام الحجة، ولا يحل لأحد أن يكفِّر، أو يفسِّق بمجرد المخالفة للرأي والمذهب.

وبقي قسم خامس، وهم: الذين يكفِّرون بما دون الشرك من الذنوب، كالسرقة، والزنا، وشرب الخمر:

وهؤلاء هم الخوارج، وهم عند أهل السنة ضلال مبتدعة، قاتلهم أصحاب رسول الله ﷺ؛ لأن الحديث قد صح بالأمر بقتالهم، والترغيب فيه، وفيه: «أنهم يقرءون القرآن لا يجاوز حناجرهم»[2].

---

(١) في «ب»، و«جـ»: «أو التفسيق».

(٢) أخرجه البخاري في أحاديث الأنبياء، باب قول الله تعالى: ﴿وإلى عادٍ أخاهم هوداً ...﴾: (ح/ ٣٣٤٤)، ومسلم في الزكاة، باب ذكر الخوارج وصفاتهم: (ح/ ١٠٦٤)

وقد غلط كثير من المشركين في هذه الأعصار، وظنوا أن من كفَّر من تلفظ بالشهادتين فهو من الخوارج، وليس كذلك؛ بل التلفظ بالشهادتين / لا يكون مانعاً من التكفير إلا لمن عرف معناهما، وعمل بمقتضاهما، [٤/ب] وأخلص العبادة لله، ولم يشرك به سواه، فهذا تنفعه الشهادتان.

وأما من قالهما، ولم يحصل منه انقياد لمقتضاهما، بل أشرك بالله، واتخذ الوسائط والشفعاء من دون الله، وطلب منهم ما لا يقدر عليه إلا الله، وقرَّب لهم القرابين، وفعل لهم ما يفعله أهل الجاهلية من المشركين، فهذا لا تنفعه الشهادتان بل هو كاذب في شهادته، كما قال تعالى: ﴿إِذَا جَاءَكَ ٱلْمُنَافِقُونَ قَالُواْ نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُۥ وَٱللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ لَكَٰذِبُونَ﴾[1].

ومعنى شهادة أن لا إله إلا الله هو: عبادة الله، وترك عبادة ما سواه، فمن استكبر عن عبادته، ولم يعبده، فليس ممن يشهد أن لا إله إلا الله، ومن عبده وعبد معه غيره، فليس هو ممن يشهد أن لا إله إلا الله.

وأما قول السائل في سؤاله: «ويعتقد أن أهل القَسْم[2] كلهم كفار معطلون، كاليهود والنصارى، ومن لم يكفرهم فهو كافر، وإذا لقيه أحد من المسلمين وسلم عليه قال: عليكم».

إلى آخر ما قال.

= من حديث أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه -.

(١) سورة المنافقون، الآية: ١.

(٢) بالفتح ثم السكون، مصدر قسمت الشيء أقسمه قَسْماً، اسم موضع عن الأديبي. انظر: «معجم البلدان»: (٤/ ٣٩٦).

فاعلم أن أهل (القَسْم) يخفى حالهم علينا، ولا ندري ما هم عليه من الدين، وفيما تقدم من التفصيل كفاية، فالمكفر لهم لا يخرج عن الأقسام المتقدمة.

والصحاف قد خلط هنا، وأطال الهذيان، وزعم أن من كفَّرهم يكفر ولا يصلى خلفه، وقد عرفت أن المسألة[1] فيها تفصيل كما قدمناه، وبه يعرف حكم الصلاة خلفه، وأنها لا تصح خلف من أشرك بالله، أو جحد أسماءه وصفاته لكفره، وأهم شروط الصلاة والإمامة هو الإسلام معرفته والعمل به.

ومن كفَّر المشركين ومقتهم، وأخلص دينه لله، فلم يعبد سواه فهو أفضل الأئمة وأحقهم بالإمامة؛ لأن التكفير بالشرك والتعطيل هو أهم ما يجب من الكفر بالطاغوت.

وأما من كفَّر من ليس من أهل الكفر؛ لكنه متأول يسوغ تأويله: فهو أيضاً من الأئمة المرضيين، إذا تمت له شروط الإمامة، وخطؤه مغفور له بنص الحديث.

وأما من يكفر لهوى، أو عصبية، أو لمخالفة في المذهب، أو لأنه يرى رأي الخوارج:

[٥/أ] فهو / فاسق لا يصلى خلفه إذا أمكنت الصلاة مع غيره، إلا إن كان ذا سلطان تخشى سطوته، فيصلى خلفه كما يصلي خلف أئمة الظلم والجور.

---

(١) في النسختين: «أ»، و«ب»: «المسئلة»، والصواب ما أثبت.

إذا عرفت: هذا فاعلم أن الصَّحَّاف ذكر في جوابه ما لا يتعلق بالسؤال، كمسبته وعيبه من يعيب مشايخه الذين ذكرهم، وترضَّى عنهم، كابن كمال، وعبد الله البصري، وحسين الدوسري وغيرهم ممن ذكر، وحكمه على من عابهم: أنه من الجهال المبتدعة، أكلة الحرام، الذين لا همَّ لهم في الدين، وأنهم ممن قال فيهم صاحب الزُّبَد:

وعالـم بعلمـه لم يعملـن معذب من قبل عباد الوثن

وأن همهم في جمع الدرهم والدينار، يعملون في تحصيلها أنواع الحيل بالليل والنهار.

فهذا الكلام مجرد دعوى، ومسبة ينزه العاقل نفسه عن مثلها، ويكفي في ردها منعها وتكذيبها، ويمكن خصم الصَّحَّاف أن يقابلها ويعارضها بما هو محق فيه، كقوله: بل أنتم أهل الجهل بما بعث الله به رسله، وأنزل به كتبه، لم تعرفوه بما وصف به نفسه، وبما وصفته به رسله من صفات الكمال، ونعوت الجلال، ولكنكم أخذتم العقيدة في ذلك عن أفراخ الفلاسفة واليونان، الذين هم من أعظم الخلق مناقضة لما نطق به القرآن، وما وصف به الرب نفسه في كتابه العزيز، وكذلك أنتم في باب معرفة حق الله وتوحيده من أضل الناس وأهلهم، تجعلون عبادة غير الله ودعاءه والاستغاثة والاستعاذة به، والذبح والنذر له[1]، والحب مع الله: توسلاً بالصالحين وتشفعاً بهم، وقد صرح بهذا أشياخ هذا الصحاف وأشياعه، وكتبوا به إلينا وإلى شيخنا رحمه الله تعالى.

---

(١) سقطت «له» من: «أ».

وعندهم: أن الإنسان لا يكفر، ولا يكون مشركاً، إلا إذا اعتقد التأثير له من دون الله، ولم يفقهوا أن الله حكى عن المشركين في غير موضع من كتابه: أنهم يعترفون له بأنه هو المختص بالإيجاد والتأثير والتدبير، وأن غيره لا يستقل بشيء من ذلك، ولا يشاركه فيه، وحكىٰ عن المشركين: أنهم ما قصدوا بعبادة من سواه إلا القربان والشفاعة، كما ذكر ذلك في غير موضع من كتابه.

[٥/ب] قال تعالى: ﴿قُلْ مَن يَرْزُقُكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ / وَٱلْأَرْضِ أَمَّن يَمْلِكُ ٱلسَّمْعَ وَٱلْأَبْصَارَ وَمَن يُخْرِجُ ٱلْحَيَّ مِنَ ٱلْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ ٱلْمَيِّتَ مِنَ ٱلْحَيِّ وَمَن يُدَبِّرُ ٱلْأَمْرَ فَسَيَقُولُونَ ٱللَّهُ﴾[1].

وقال: ﴿قُل لِّمَنِ ٱلْأَرْضُ وَمَنْ فِيهَا إِن كُنتُمْ تَعْلَمُون سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ أَفَلَا تَذَكَّرُون * قُلْ مَن رَّبُّ ٱلسَّمَـٰوَاتِ ٱلسَّبْعِ وَرَبُّ ٱلْعَرْشِ ٱلْعَظِيم * سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ أَفَلَا تَتَّقُون * قُلْ مَن بِيَدِهِ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ يُجِيرُ وَلَا يُجَارُ عَلَيْهِ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُون * سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ فَأَنَّى تُسْحَرُون﴾[2].

ومثل هذا كثير في القرآن، يخبر فيه تعالى أن المشركين يعترفون بأن الله هو المتفرد بالإيجاد والتأثير والتدبير.

وقال تعالى في صفة شرك المشركين وبيان قصدهم: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَـٰؤُلَآءِ شُفَعَاؤُنَا عِندَ ٱللَّهِ﴾[3].

---

(١) سورة يونس، الآية: ٣١، وفي «جـ» أكملت بقية الآية: ﴿فقل أفلا تتقون﴾.

(٢) سورة المؤمنون، الآيات: ٨٤ ـ ٨٩.

(٣) سورة يونس، الآية: ١٨.

وقال: ﴿وَٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ﴾[1].

وقال: ﴿فَلَوْلَا نَصَرَهُمُ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ قُرْبَانًا ءَالِهَةً بَلْ ضَلُّواْ عَنْهُمْ وَذَٰلِكَ إِفْكُهُمْ وَمَا كَانُواْ يَفْتَرُونَ﴾[2].

فأبيتم علينا هذا كله، وقلتم هذا دين الوهابية ونعم هو ديننا بحمد الله. ورضي الله عن الشافعي إذ يقول:

يا راكباً قف بالمحصب من منى ... واهتف بقاعد[3] خيفها والناهض

إن كان رفضاً حب آل محمد ... فليشهد الثقلان أني رافضي

❑ ❑ ❑

(١) سورة الزمر، الآية: ٣.

(٢) سورة الأحقاف، الآية: ٢٨.

(٣) في «أ»: «بجانب»، وهو خطأ.

فصل

قال الصحاف: «وأنهم إذا سمعوا من يذكر الله جهراً بأنواع الأذكار، ويصلي على الرسول جهراً خصوصاً على المنار، كما يفعله سائر أهل الأمصار، أنكروا ذلك ونفروا عنه وفروا».

فيقال: أما ذكر الله جهراً بأنواع الأذكار، فلا نعلم أحداً من المسلمين بحمد الله تعالى[1] ينكره أو يُنَفِّر عنه، وإطلاق هذه العبارة من الكذب البين، والبهت الظاهر الذي لا يمتري فيه من عرف حال من يشير إليهم هذا الرجل، وليس هذا بعجيب من جرأته وظلمه، وقد قال تعالى: ﴿إِنَّمَا يَفْتَرِي ٱلْكَذِبَ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِـَٔايَاتِ ٱللَّهِ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰذِبُونَ﴾[2].

نعم؛ قد أنكروا ما يفعله كثير من جهلة أهل الطرائق المبتدعة، من الاجتماعات على السماع الشيطاني، وقيامهم / بين يدي المنشد يميلون ويرقصون. [٦/أ]

وبعضهم يذكر الله بمجرد الاسم الظاهر[3] أو المضمر[4]، ويزعم أن هذا هو ذكر الخواص أهل المعرفة والتحقيق، فهؤلاء مبتدعة ضلال، وما فعلوه ليس بذكر شرعي، بل هو دين مبتدع غير مرضي، قال الله تعالى: ﴿أَمْ

---

(١) سقطت «تعالى» من: «أ».

(٢) سورة النحل، الآية: ١٠٥.

(٣) كأن يقول: «الله .. الله».

(٤) كأن يقول: «هُوْ .. هُوْ».

لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُواْ لَهُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَن بِهِ ٱللَّهُ﴾[1].

وقال تعالى: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَى شَرِيعَةٍ مِّنَ ٱلْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ ٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾[2].

وفي الحديث: «إن أصدق الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد ﷺ، وشر الأُمور محدثاتها، وكل بدعة ضلالة»[3].

وكل عالم يعرف أن هذا السماع الشيطاني مبتدع، لم يحدث إلا بعد القرون المفضلة، وقد أنكره عامة أئمة الإسلام، وأشدهم في ذلك أتباع الإمام مالك بن أنس، الذي ينتسب هذا الرجل إلى مذهبه، وكفى به جهلاً وضلالاً أن يعيب ما عليه قدماء أئمته وفضلاؤهم، ونصوصهم موجودة بأيدينا، في إنكار هذا السماع الشيطاني، وتضليل فاعله وتفسيقه.

وقد صنف ابن قيم الجوزية في هذا الذكر المبتدع كتاباً مستقلاً [4] قرر فيه مذاهب الأئمة في حكم هذا السماع، وأنه محرم لا يجوز.

وإن كان قصد هذا المعترض: خصوص رفع الصوت بالصلاة على الرسول ﷺ بعد الأذان، كما يفعله أهل الأمصار، فقد صدق في حكاية

---

(١) سورة الشورى، الآية: ٢١.

(٢) سورة الجاثية، الآية: ١٨.

(٣) أخرجه مسلم في الجمعة، باب تخفيف الصلاة والخطبة: (ح/ ٨٦٧)، من حديث جابر رضي الله عنه.

(٤) هو كتاب: «الكلام في مسألة السماع»، ط. دار العاصمة، وهو كتاب عظيم النفع، جليل القدر.

إنكار هذا عنهم[1] والنهي عنه، وهم لا ينازعون في مشروعية الصلاة على الرسول ﷺ سرّاً وجهراً، بل يستحبونها ويوجبونها في الصلاة، ويرون أنها من جملة الأركان فيها.

لكنهم يرون أن ما يفعله أهل الأمصار، على المنائر[2] بعد الأذان، مبتدع محدث في القرن الخامس والسادس، وسبب إحداثه رؤيا رآها بعض ملوك مصر، على ما ذكره بعض المؤرخين، وقد أنكره بعض الأئمة، وقالوا: هو بدعة لم يفعله ﷺ مع التمكن من فعله، ولم يفعله أحد من أئمة الهدى بعده، ولا غيرهم من أهل القرون المفضلة، وقد أُمرنا بالاتباع، ونُهينا عن / الابتداع. [٦/ب]

قال ابن مسعود: «اتبعوا ولا تبتدعوا، ومن كان منكم مستناً فعليه بأصحاب محمد ﷺ[3] أبرُّ هذه الأُمَّة قلوباً، وأعمقها علماً، وأقلها تكلفاً، قوم اختارهم الله لصحبة نبيه، والقيام بدينه، فاعرفوا لهم حقهم، وتمسكوا بما استطعتم من أخلاقهم» ـ أو كما قال.

وقد تقدم من الآيات والأحاديث ما يدل لقوله ويشهد له، وكُتُبُ قدماء أهل المذاهب الأربعة، وجمهور متأخريهم ليس فيها استحباب هذا، ولا الأمر به، بل فيها ما يدل على منعه، وأن الواجب هو ما شرعه الله ورسوله.

---

(١) في «ب»، و«جـ»: «منهم».

(٢) في «جـ»: «المنابر».

(٣) سقطت «ﷺ» من: «ب».

قالوا: وأما الصلاة والسلام عليه سرّاً بعد الأذان، وسؤال الله له الوسيلة والفضيلة، فهذا مشروع قد ورد به الخبر، وصح به الأثر[1]، وليس مع من خالفهم من الأدلة ما يجب المصير إليه، وإنما يعيب على من منع البدع، واختار السنن أهل الجهالة والسفاهة ﴿ٱلَّذِينَ يَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ وَيَبْغُونَهَا عِوَجاً أُولَٰئِكَ فِي ضَلَالٍ بَعِيدٍ﴾[2].

ثم إن هذا المفتري[3] الصَّحَّاف أطلق لسانه بالمسبة، وأطال في ذلك، ﴿وَسَيَعْلَمُ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓاْ أَيَّ مُنقَلَبٍ يَنقَلِبُونَ﴾[4]، وقد قيل في المثل: وقال العلي: أنا ذاهب إلى المغرب، فقالت الحماقة: وأنا معك.

وقد ذكر في جوابه من الحشو والكلام، الذي لا يقتضيه المقام، ما يدل على قصوره وعجزه، وعدم ممارسته لصناعة العلم، كما ذكر قضيته مع راشد بن عيسى، في مسألة الهبة واختلافهما في لزومها، ومسألة العقد

---

(١) وذلك فيما رواه جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من قال حين يسمع النداء: اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة آت محمداً الوسيلة والفضيلة، وابعثه مقاماً محموداً الذي وعدته، حلت له شفاعتي يوم القيامة»، أخرجه البخاري في الأذان، باب الدعاء عند النداء: (ح/ ٦١٤).

وكذلك فيما رواه عبد الله بن عمرو بن العاص أنه سمع النبي ﷺ يقول: «إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول، ثم صلوا عليَّ، فإنه من صلى عليَّ صلاةً صلى الله عليه بها عشراً، ثم سلوا الله لي الوسيلة ...»، أخرجه مسلم في الصلاة، باب استحباب القول مثل قول المؤذن: (ح/ ٣٨٤).

(٢) سورة الأعراف، الآية: ٤٥.

(٣) في «أ»: «المغربي».

(٤) سورة الشعراء، الآية: ٢٢٧.

على اليتيمة؛ فلقد أبدى بذلك ما خفي من جهله، ورُب كلمة تقول دعني.

وكلامهم في الهبة ولزومها كلام غير محقق، والناس مختلفون في الهبة ولزومها هل هو بالعقد فقط، أو لا بد من القبض؟ وعن بعضهم ما يقتضي التفرقة بين المكيل والموزون وغيرهما.

واختلف الناس أيضاً هل تبطل بالموت قبل القبض أو لا، واختلف القائلون باشتراط القبض هل يشترط فيما وهبه لزوجته أو لا يشترط؟ / [٧/أ]

وأدلة هذه الأقوال ومآخذها، والرد على المخالف مبسوط في المطولات، ولا غرض لنا في ذكره، وإنما قصدنا أن حكم هذا الصَّحَّاف على أحد الأقوال بالصحة مع قصوره عن معرفتها ومعرفة أدلتها، والتزامه التقليد: حكم باطل لا يجوز، وما للأعمى ونقد الدراهم؟

وحكمه على الذي أفتى بخلاف قوله، بأنه ضال عن سبيل الرشاد، حكم باطل، أوجبه ما بينهما من التنافس والعناد، ومثل هذه المسائل الاجتهادية لا يجوز لأحد أن ينكر فيها على خصمه بمجرد التقليد، وحكاية فروع المذهب، بل لا بد من الدليل على ذلك من كتاب، أو سُنة، أو إجماع، أو قياس صحيح، ومن كلام شيخ الإسلام: «من ترك الدليل، ضل السبيل».

وجميع ما ذكره: إنما هو مجرد نقل لأقوال بعض المالكية، كالشيخ خليل، وعبد الباقي، وابن عرفة وأمثالهم، وتقليد هؤلاء إنما يسوغ عند الضرورة، والمقلد لهم أو لغيرهم ليس من أهل العلم بالإجماع، كما حكاه ابن عبد البر إمام المالكية عمن يحفظ قوله من أهل العلم، فكيف

والحال هذه يحكم هذا الجاهل الذي ليس هو من أهل العلم عند أئمة مذهبه وغيرهم بصحة جوابه، وفساد قول خصمه وضلاله؟ وهل يعلم هذا إلا بالنص من كلام الله، أو كلام رسوله، أو إجماع الأُمة؟

فما للمقلد والحكم بالصحة والصواب، وقد جهل نصوص السنة والكتاب؟ ومن تشبع بما لم يعط فهو كلابس ثوبي زور.

وقوله: فلا شك أن الطاعن في أهل القَسْم من أهل النار بعيد عن الهدى، وأنه لا يفلح أبداً في الدنيا خاسر أي خاسر، وفي الآخرة إلى النار صائر، إلى آخر عبارته.

فهذا الكلام لا يصدر من عاقل، يعرف ما خرج من بين شفتيه، نعوذ بالله من الجهل المردي، والهوى المعمي، وهذه المسبة والحكم على المخالف في هذه المسألة[1] بالنار، مما تقشعر منه جلود الذين آمنوا، وما أشبهها بأخلاق أهل المجون، وأصحاب الوقاحة والجنون.

وكان ينبغي لنا أن نعد هذه الفتوى من جملة هذيان / الضالين، وأن [٧/ب] نكف القلم عن إجابة هذا النوع من المفترين، ولكن الضرورة اقتضت، فلا إله إلا الله، ما أشد غربة الدين، وما أقل العارفين له والمميزين، كيف يقرمثل هذا بين ظهراني من له عقل يميز به الخبيث من الطيب، ويفرق به بين الآجن والصيب؟ وأصحاب رسول الله ﷺ لم يكفِّروا من كفَّرهم من الخوارج الحرورية، وقد سُئل علي رضي الله عنه[2] فقيل له أكفارٌ هم؟ فقال: «من الكفر فروا».

---

(١) في النسختين «أ»، و«ب»: «المسئلة».

(٢) في «أ»: «كرم الله وجهه».

وفي الحديث: «أن رجلاً فيمن قبلنا رأى من يعمل بالمعاصي فاستعظم ذلك، وقال: والله لن يغفر الله لفلان، فقال الله: من ذا الذي يتألى عليَّ أن لا أغفر لفلان إني قد غفرت له وأحبطت عملك»[1].

وأما قوله: «ومن تسمى بالإسلام، وأحب محمداً سيد الأنام، وأحب أصحابه الكرام، واتبع العلماء الأعلام، لا يكفِّر أحداً من سائر المسلمين فضلاً عن هداتهم في الدين، اللهم إلا أن يكون من الغلاة الذين أسقطوا حرمة «لا إله إلا الله»، وسوَّل لهم الشيطان وأملى لهم، حيث استباحوا دماء المسلمين - إلى آخر رسالته.

فيقال في جوابه: هذا الجاهل يظن أن من أشرك بالله، واتخذ معه الأنداد والآلهة، ودعاهم مع الله لتفريج الكربات، وإغاثة اللهفات، يحكم عليه والحال هذه بأنه من المسلمين؛ لأنه يتلفظ بالشهادتين، ومناقضتهما[2] لا تضره، ولا توجب عنده كفره، فمن كفَّره فهو من الغلاة الذين أسقطوا حرمة «لا إله إلا الله»، وهذا القول مخالف لكتاب الله وسنة رسوله وإجماع الأُمة.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (من جعل بينه وبين الله وسائط، يدعوهم، ويسألهم، ويتوكل عليهم كفر إجماعاً)[3] انتهى.

---

(١) سقطت «وأحبطت عملك» من «ب».

والحديث أخرجه مسلم في البر والصلة، باب النهي عن تقنيط الإنسان من رحمة الله تعالى: (ح/ ٢٦٢١) من حديث جندب بن عبد الله - رضي الله عنه -.

(٢) في «جـ»: «ومناقضتها».

(٣) انظر: «الفتاوى»: (١/ ١٢٤).

ومجرد التلفظ، من غير التزام لما دلَّت عليه كلمة الشهادة، لا يجدي شيئاً، والمنافقون يقولونها وهم في الدرك الأسفل من النار.

نعم؛ إذا قالها المشرك ولم يتبين منه ما يخالفها، فهو ممن يكف عنه بمجرد القول، ويحكم بإسلامه، وأما إذا تبين منه، وتكرر عدم التزام ما دلَّت عليه من الإيمان بالله وتوحيده، والكفر بما يعبد من / دونه، فهذا لا [٨/أ] يحكم له بالإسلام ولا كرامة له، ونصوص الكتاب والسنة وإجماع الأُمة تدل[1] على هذا.

فمن تسمى بالإسلام حقيقة، وأحب محمداً، واقتدى به في الطريقة، وأحب أصحابه الكرام، ومن تبعهم من علماء الشريعة، يجزم ولا يتوقف بكفر من سوَّى بالله غيره، ودعا معه سواه من الأنداد والآلهة، ولكن هذا الصَّحَّاف يغلط في مسمى الإسلام، ولا يعرف حقيقته، وكلامه يحتمل أنه قصد الخوارج الذين يكفرون بما دون الشرك من الذنوب، وحينئذ يكون[2] له وجه، ولكنه احتمال بعيد، والظاهر الأول.

وقد ابتلي بهذه الشبهة، وضل بها كثير من الناس، وظنوا أن مجرد التكلم بالشهادتين مانع من الكفر، وقد قال تعالى: ﴿وَمَن يَدْعُ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُۥ بِهِۦ فَإِنَّمَا حِسَابُهُۥ عِندَ رَبِّهِۦٓ إِنَّهُۥ لَا يُفْلِحُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾[3]. فكفَّره بدعاء غيره تعالى.

وقال تعالى: ﴿وَلَا تَدْعُ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِن فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذًا مِّنَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾[4].

---

(١) في «ب»، و«جـ»: «يدل».
(٢) في «أ»: «فيكون».
(٣) سورة المؤمنون، الآية: ١١٧.
(٤) سورة يونس، الآية: ١٠٦.

وقال تعالى: ﴿لَهُ دَعْوَةُ ٱلْحَقِّ وَٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِهِ لَا يَسْتَجِيبُونَ لَهُم بِشَيْءٍ إِلَّا كَبَاسِطِ كَفَّيْهِ إِلَى ٱلْمَاءِ لِيَبْلُغَ فَاهُ وَمَا هُوَ بِبَالِغِهِ وَمَا دُعَاءُ ٱلْكَافِرِينَ إِلَّا فِي ضَلَالٍ﴾[1].

فالتكفير بدعاء غير الله: هو نص كتاب الله، وفي الحديث: «من مات وهو يدعو لله نداً دخل النار»[2].

وفي الحديث أيضاً أن رسول الله ﷺ قال: «أُمرت أن أُقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها»[3]، وفي رواية: «إلا بحق الإسلام»[4].

وأعظم حق الإسلام وأصله الأصيل هو: عبادة الله وحده، والكفر بما يعبد من دونه، وهذا هو الذي دلَّت عليه كلمة الإخلاص، فمن قالها وعبد غير الله، أو استكبر عن عبادة الله فهو مكذب لنفسه، شاهد عليها بالكفر والإشراك.

وقد عقد كل طائفة من أتباع الأئمة، في كتب الفقه باباً مستقلاً في

---

(١) سورة الرعد، الآية: ١٤.

(٢) أخرجه البخاري في التفسير، باب ﴿ومن الناس من يتخذ من دون الله أنداداً﴾: (ح/ ٤٤٩٧)، وأيضاً في الجنائز، باب في الجنائز: (ح/ ١١٢٣٨)، وأيضاً في الأيمان والنذور، باب «إذا قال والله لا أتكلم اليوم»: (ح/ ٦٦٨٣)، من حديث ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ.

(٣) أخرجه مسلم في الإيمان، باب الأمر بقتال الناس...: (١/ ٥٣)، من حديث جابر.
وبنحوه البخاري في الجهاد والسير، باب دعاء النبي ﷺ الناس إلى الإسلام والنبوة: (ح/ ٢٩٤٦)، من حديث أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ.

(٤) أخرجه البخاري في الإيمان، باب ﴿فإن تابوا وأقاموا الصلاة ...﴾: (ح/ ٢٥).

حكم المرتد، وذكروا أشياء كثيرة يكفر بها الإنسان، ولو كان يشهد أن لا إله إلا الله، وقد قال تعالى في النفر الذين قالوا في غزوة تبوك بعض القول الذي فيه ذم لرسول الله ﷺ ومن معه من أصحابه: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ . قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُم / بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾[1]، فكفَّرهم بعد إيمانهم بالاستهزاء، ولو كان على وجه المزح واللعب، ولم يمنع ذلك قوله «لا إله إلا الله». [٨/ب]

وكذلك: إجماع الأُمة على كفر من صدَّق مسيلمة الكذاب، ولو شهد «أن لا إله إلا الله»، وقد كفَّر الصحابة أهل مسجد بالكوفة بكلمة ذُكرت عنهم في احتمال صدق مسيلمة، ولم يلتفت أصحاب رسول الله ﷺ إلى أنهم يشهدون «أن لا إله إلا الله»؛ لأنه قد وجد منهم ما ينافيها، ويناقضها ﴿وَمَن لَّمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُوراً فَمَا لَهُم مِّن نُّورٍ﴾[2].

وبالجملة فالذي يقوم بحرمة «لا إله إلا الله»: هم الذين جاهدوا الناس عليها، ودعوهم إلى التزامها علماً وعملاً، كما هي طريقة رسل الله وأنبيائه، ومن تبعهم بإحسان، كشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب ـ رحمه الله تعالى ـ، وأما من أباح الشرك بالله، وعبادة غيره، وتولى المشركين، وذب عنهم، وعادى الموحدين وتبرأ منهم فهو الذي أسقط حرمة «لا إله إلا الله»، ولم يعظمها، ولا قام بحقها، ولو زعم أنه من أهلها القائمين بحرمتها.

* * *

(١) سورة التوبة، الآيتان: ٦٥، و٦٦.

(٢) سورة النور، الآية: ٤٠.

وأما ما ساقه هذا الضَّحَّاف من كلام شيخه حسين الدوسري: فالخصم يعارضه ويمنعه، وما ذكره[1] ليس بحمد الله تعالى من أوصاف أهل التوحيد، ولكنه وصف أهل الشرك والتنديد.

والذي أنكر الطاعة، وعصى ربه في كل ساعة، واتبع هوى نفسه الخدَّاعة، وشذ عن السنة، وفارق الجماعة، ووافق الشبهة وأهل الإضاعة، هو من كانت طريقته عبادة غير الله، والاستعانة بغير مولاه، وصرف الوجه لغير من خلقه وسوَّاه، والتعبد بغير الذي شرعه الله، على لسان عبده الذي اصطفاه، من[2] أهل التعطيل والتضليل، والإلحاد والتمثيل، الذين اختلفوا في الكتاب وخالفوا الكتاب، وضلوا عن الصواب.

وأما قول الصحاف نقلاً عن شيخه الدوسري: «أمَا كفَّروا العلماء؟ أما سفكوا الدماء؟ أمَا استحلوا المحرمات؟ أمَا روعوا المسلمين والمسلمات؟ أمَا أسخطوا ربَّ السموات؟ أمَا رجفوا أهل الحرم؟ أما تجاسروا على حجرة مَنْ صلى الله عليه وسلم؟ فلا أفلح من ظلم».

فالجواب عن هذا أن يقال: كل عاقل يعرف سيرة الشيخ محمد بن [1/٩] عبد الوهاب ـ رحمه الله ـ يعلم أنه من أعظم الناس إجلالاً / للعلم والعلماء، ومن أشد الناس نهياً عن تكفيرهم وتنقصهم وأذيتهم، بل هو ممن يدين بتوقيرهم وإكرامهم والذب عنهم، والأمر بسلوك سبيلهم، عملاً بقوله تعالى: ﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ

(١) في «أه»: «ما ذكره».

(٢) سقطت «من» من: «أه».

بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ﴾[1] الآية.

وبقوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ جَاءُوا مِن بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلْإِيمَانِ﴾[2] الآية.

وبقوله تعالى: ﴿أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ ٱللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ * ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ﴾[3].

فالإيمان والتقوى هما أصل العلم بالله وبدينه وشرعه، فكيف يُظن بمسلمٍ فضلاً عن شيخ الإسلام أنه يكفر العلماء؟ ﴿سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ﴾.

والشيخ - رحمه الله - لم يُكفِّر إلا من كَفَّره الله ورسوله وأجمعت[4] الأُمة على كفره، كمن اتخذ الآلهة والأنداد لرب العالمين، ولم يلتزم ما جاءت به الرسل من الإسلام والدين، أو جحد ما نطق به الكتاب المبين، من صفات الكمال، ونعوت الجلال، لرب العالمين، وكذلك من نصب نفسه لنصرة الشرك والمشركين، وزعم أنه توسل بالأنبياء والصالحين، وأنه مما يسوغ في الشرع والدين، فالشيخ وغيره من جميع المسلمين، يعلمون أن هذا من أعظم الكفر وأفحشه.

ولكن هذا الجاهل، يظن أن من زعم أنه يعرف شيئاً من أحكام الفروع، وتسمى بالعلم، وانتسب إليه، يصير بذلك من العلماء، ولو فعل

---

(١) سورة التوبة، الآية: ٧١.

(٢) سورة الحشر، الآية: ١٠.

(٣) سورة يونس، الآيتان: ٦٢، و٦٣.

(٤) في «أ»: «واجتمعت».

ما فعل، ولم يدر هذا الجاهل أن الله كَفَّر علماء أهل الكتاب والتوراة والإنجيل بأيديهم، وكَفَّرهم رسوله لما أبوا أن يؤمنوا بما جاء به محمد ﷺ من الهدى ودين الحق.

ولا ضير على الشيخ بمسبة هؤلاء الجهال، وله أُسوة بمن مضى من أصحاب رسول الله ﷺ، ومن بعدهم من أهل الإيمان والاهتداء.

قال الشافعي ـ رحمه الله ـ : (ما أرى الناس ابتلوا بسبب أصحاب رسول الله ﷺ إلا ليزيدهم الله بذلك ثواباً عند انقطاع أعمالهم)، وما أحسن ما قيل: شعراً

قدمت لله ما قدمت من عمل ... وما عليك بهم ذموك أو شكروا

عليك في البحث أن تبدي غوامضه ... وما عليك إذا لم تفهم البقر

وقد اعترضت اليهود والنصارى على عبد الله ورسوله بالقتال، وسفك الدماء، وسبي الذرية، وقالوا: إنما يفعل هذا الملوك المسلطون، وحكاياتهم في ذلك معروفة مشهورة عند أهل العلم، ويكفي في ذلك قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُواْ نَصِيباً مِّنَ ٱلْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِٱلْجِبْتِ وَٱلطَّاغُوتِ﴾[1] الآية / . [٩/ب]

وأما قوله: «أما رجفوا أهل الحرم».

فلا يخفى أن الذي جرى في الحرمين، من أتباع الشيخ محمد ابن عبد الوهاب هو: هدم القباب التي أُسست على معصية الله ورسوله، وصارت من أعظم وسائل الشرك وذرائعه، وكسَّروا آلات التنباك وسائر

---

(١) سورة النساء، الآية: ٥١.

المسكرات، وألزموا الناس المحافظة[1] على الصلوات في الجماعات، ونهوا عن لبس الحرير، وألزموهم بتعلم أُصول الدين، والالتفات إلى ما في الكتاب والسنة من أدلة التوحيد وبراهينه.

وقرروا الكتب المصنفة في عقائد السلف أهل السنة والجماعة، في باب معرفة الله بصفات كماله، ونعوت جلاله، وقرروا[2] إثبات ذلك من غير تحريف ولا تعطيل، ولا تشبيه ولا تمثيل، وأنكروا على من قال بقول الجهمية في ذلك، وبدَّعوه، وفسَّقوه، فإن كان هذا إرجافاً للحرم فحبذا هو، وما أحسن ما قيل:

وعيرني[3] الواشون أني أُحبها وتلك شكاة ظاهر عنك عارها

وقد أمر الله تعالى من خاض في مثل هذا أن يتكلم بعلم وعدل، كما قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ بِٱلْقِسْطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ أَوِ ٱلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ﴾[4] الآية.

وهذا الرجل كلامه جهل محض وجور ظاهر، وأصله الذي يرجع إليه هو الانتصار للنفس والهوى، لا لنصر الحق والهدى.

وأما التجاسر على حجرة رسول الله ﷺ: فكأنه يشير به إلى المال الذي استخرجه الأمير سعود من الحجرة الشريفة، وصرفه في أهل المدينة، ومصالح الحرم، وهو ـ رحمه الله ـ لم يفعل هذا إلا بعد أن أفتاه

---

(١) في «أ»: «بالمحافظة».

(٢) في «أ»: «وقد روي».

(٣) في «أ»: «وغيرها».

(٤) سورة النساء، الآية: ١٣٥.

علماء المدينة من الحنفية، والمالكية، والشافعية، والحنبلية، فاتفقت فتواهم على أنه يتعين ويجب على ولي الأمر إخراج المال الذي في الحجرة، وصرفه في حاجة أهل المدينة وجيران الحرم؛ لأن المعلوم السلطاني قد منع في تلك السنة، واشتدت الحاجة والضرورة إلى استخراج هذا المال وإنفاقه، ولا حاجة لرسول الله ﷺ إلى إبقائه في حجرته، وكنزه لديه، وقد حرم كنز الذهب والفضة وأمر بالإنفاق في سبيل الله، لا سيما إذا كان المكنوز مستحقاً لفقراء المسلمين، وذوي الحاجة منهم، كالذي بأيدي الملوك والسلاطين.

فلا شك أن استخراجها على هذا الوجه، وصرفها في مصارفها الشرعية أحب إلى الله ورسوله من إبقائها واكتنازها، وأي فائدة في إبقائها عند رسول الله ﷺ، وأهل المدينة في أشد الحاجة والضرورة إليها؟

[١٠/أ] **وتعظيم الرسول وتوقيره:** إنما هو في اتباع / أمره، والتزام دينه وهديه؛ فإن كان عند من أنكر علينا دليل شرعي يقتضي تحريم صرفها في مصالح المسلمين فليذكره لنا، ولم يضع هذا المال أحد من علماء الدين الذين يرجع إليهم، وليس عند هؤلاء إلا اتباع عادة أسلافهم ومشايخهم، يعرف هذا من ناظرهم ومارسهم، ودعواهم عريضة وعجزهم ظاهر.

وقد أطال هذا الصَّحَّاف فيما نقله عن شيخه حسين الدوسري، وأكثر فيه من النصيحة، ولا بأس بالنصائح لمن أراد الحق وتوخاه، ونهى عما يسخطه الرب ولا يرضاه، ولم يلحد في أسمائه ولم يعبد سواه، فهذا هو الصادق في نصحه وقوله الذي أبداه.

بخلاف من توهم الأمر على خلاف ما هو عليه، ولبس الحق بالباطل لديه، واعتقد أن المجاهد لإعلاء كلمة الله يشار بالذم إليه، فعمل مثل هذا ﴿كَسَرَابٍ بِقِيعَةٍ يَحْسَبُهُ ٱلظَّمْآنُ مَآءً حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَهُۥ لَمْ يَجِدْهُ شَيْـًٔا وَوَجَدَ ٱللَّهَ عِندَهُۥ فَوَفَّىٰهُ حِسَابَهُۥ وَٱللَّهُ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ ۞ أَوْ كَظُلُمَٰتٍ فِى بَحْرٍ لُّجِّىٍّ يَغْشَىٰهُ مَوْجٌ مِّن فَوْقِهِۦ مَوْجٌ مِّن فَوْقِهِۦ سَحَابٌ، ظُلُمَٰتٌۢ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ، إِذَآ أَخْرَجَ يَدَهُۥ لَمْ يَكَدْ يَرَىٰهَا وَمَن لَّمْ يَجْعَلِ ٱللَّهُ لَهُۥ نُورًا فَمَا لَهُۥ مِن نُّورٍ﴾[1].

نسأل الله تعالى أن يمنَّ علينا بالهداية إلى صراطه المستقيم، والفوز لديه بجنات النعيم، وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم[2].

أملاه[3] الفقير إلى الله عبد اللطيف بن الشيخ عبد الرحمن بن حسن ابن شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى وعفى عنه.

---

(١) سورة النور، الآيتان: ٣٩، و٤٠.

(٢) سقطت «وصلى الله على محمدوآله وصحبه وسلم» من: «ب»، و«جـ».

(٣) من هنا إلى الآخر ليس في «أ»، و«جـ».

وجاء في خاتمة النسخة «أ» ما نصه:

«غفر الله لكاتبها، ولمؤلفها، ولوالديهما، ولمن نظر فيها، وعمل بها إنه جواد كريم، وافق الفراغ من هذه النسخة المباركة شهر ربيع آخر، مضاياه إحدى عشر يوم من سنة ثلاثمائة وألف واحد عشرة في ١١ سنة ١٣١١هـ.

فيا رب اغفر لمن كاتبه وعم به يا رب من قال آمينا

إن تجد عيباً فسدَّ الخلل جل من لا عيب فيه وعلىٰ»

وكتب في هامشها ما نصه: «بلغ مقابلة وتصحيح على الأصل بحسب الطاقة والإمكان».

= وجاء في خاتمة النسخة «ب» ما نصه:

«وقع الفراغ من نسخه منها نهار الثلاثاء من ربيع الآخر وذلك في سنة ١٣٣٨ بقلم الفقير إلى الله عز شأنه صالح بن سليمان بن سحمان غفر الله له، ولوالديه وللمسلمين، وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً آمين».

قال أبو عبد الله: وكان الفراغ من تحقيق هذه الرسالة المباركة في اليوم الرابع من شهر رمضان المبارك من عام أربعة عشر وأربعمائة وألف من الهجرة النبوية على صاحبها أفضل الصلاة وأتم التسليم.

وكتبه/ أبو عبد الله عبد العزيز بن عبد الله بن إبراهيم الزير آل حمد

فهرس الموضوعات والفوائد

- المقدمة ٥
- ترجمة موجزة للمؤلف ٩
- التعريف بالنسخ الخطية ١١
- توثيق نسخة الرسالة إلى مؤلفها ١٣
- عنوان الرسالة ١٥
- منهجي في التحقيق ١٧
- نماذج مصورة للنسخة الخطية ١٨
- مقدمة المؤلف ٢١
- ما يدل على جهل الصحاف ٢٢
- ذكر أحاديث لا تثبت ٢٣
- بطلان حديث: «أصحابي كالنجوم ...» ٢٥
- الرد على ثناء الصحاف على مشايخه الضلال الستة ٢٧
- معنى شهادة أن لا إله إلا الله ٢٨
- إطلاق الحكم بالتكفير يختلف باختلاف الحال ٢٨
- بطلان إطلاق القول بتكفير كل صالح من صلحاء الأمة من غير تعيين ٢٨
- تعيين التكفير لبعض صلحاء الأمة ممكن الوقوع ٢٩
- رفع الإثم عمن كفر بعض صلحاء الأمة، إذا كان متأولاً مخطئاً، وهو ممن يسوغ له التأويل ٢٩
- من استند في تكفير أحد من هذه الأمة إلى نص وبرهان من كتاب وسنة ورأى كفراً بواحاً فالمكفر بهذا مصيب مأجور ٣٠
- التكفير بترك الإيمان بالله وتوحيده وإثبات صفاته ونعوت جلاله من أعظم دعائم الدين ٣٠
- التكفير قد يصدر لصلحاء الأمة من أعداء الله ورسوله ٣١
- من كفر المسلمين من أهل التوحيد أو فتنهم بالقتال والتعذيب فهو من شر أصناف الكفار ٣١
- من أطلق لسانه بالتكفير لمجرد عداوة أو هوى أو لمخالفة في المذهب فهو من الخطأ البيّن ٣٢
- المخالفة في المسائل الاجتهادية لا الاعتقادية لا تقتضي كفراً ولا فسقاً ٣٢
- التكفير بما دون الشرك من الذنوب كالسرقة والزنا هو مذهب الخوارج ٣٢
- غلط كثير من المشركين في فهم أن من كفر من تلفظ بالشهادتين فهو من الخوارج ٣٣
- التلفظ بالشهادتين لا يكون مانعاً من التكفير ٣٣
- الصلاة لا تصح خلف من أشرك بالله أو جحد أسماءه وصفاته لكفره ٣٤
- من كفر المشركين ومقتهم وأخلص دينه فهو أفضل الأئمة وأحقهم بالإمامة ٣٤
- من كفر من ليس من أهل الكفر لكنه متأول يسوغ تأويله فهو من الأئمة المرضيين ٣٤
- من كفر من رأى رأي الخوارج فهو فاسق لا يصلّى خلفه إذا أمكنت الصلاة مع غيره ٣٤

م	اسم الكتاب	المؤلف/ المحقق	التجليد
٣٢	التذكرة والاعتبار والانتصار للأبرار في الثناء على شيخ الإسلام ابن تيمية والوصايا به	عماد الدين الواسطي المعروف بابن شيخ الحزاميين، ت. د. عبدالرحمن القريواني	غلاف
٣٣	عقيدة السلف «مقدمة ابن أبي زيد القيرواني لكتابه: الرسالة»	تحقيق الشيخ/ بكربن عبدالله أبوزيد	غلاف
٣٤	النصرانية الأصل والواقع	د. محمد السحيم	غلاف
٣٥	الفتح الرباني بمفردات ابن حنبل الشيباني	للعلامة أحمد الدمنهوري/ ت: د. عبدالله الطيار، د. عبدالعزيز الحجيلان	مجلدان
٣٦	بحوث فقهية في قضايا عصرية	للشيخ/ صالح الفوزان	غلاف
٣٧	إقامة المسافر وسفر المقيم	د. مساعد بن قاسم الفالح	غلاف
٣٨	الرأسمالية وموقف الإسلام منها	د. حمود الرحيلي	غلاف
٣٩	البث المباشر الداء والدواء	د. ناصر العمر	غلاف
٤٠	العلمانية وموقف الإسلام منها	د. حمود الرحيلي	غلاف
٤١	لأول مرة تنشر (ثلاث تراجم نفيسة) لأئمة الأعلام شيخ الإسلام ابن تيمية، الحافظ علم الدين البرزالي، الحافظ جمال الدين المزي، من كتاب ذيل تاريخ الإسلام للذهبي (توزيع)	ت: محمد بن ناصر العجمي	غلاف
٤٢	مجموع فيه مصنفات لابن شاهين (توزيع)	تحقيق بدر البدر	مجلد
٤٣	محاضرات في العقيدة والدعوة الجزء الثاني	للشيخ/ صالح الفوزان	مجلد
٤٤	الداعي إلى الله تكوينه مسؤوليته	د. زيد بن عبدالكريم الزيد	غلاف
٤٥	عقيدة السلف وأصحاب الحديث	للإمام الصابوني، ت: د. ناصر الجديع	مجلد
٤٦	فهارس مختصر استدراك الذهبي	للشيخ سعد الحميد	مجلد
٤٧	أثر الزكاة على تشغيل الموارد الاقتصادية (توزيع)	محمد السحياني	غلاف
٤٨	كيف تعالج مريضك بالرقية الشرعية	الشيخ/ عبدالله بن محمد السدحان	غلاف
٤٩	حصاد الغربة (رسائل إلى الشباب المسلم في المهجر)	د. محمد بن سعود البشر	غلاف
٥٠	قواعد الرقية الشرعية	الشيخ/ عبدالله بن محمد السدحان	غلاف
٥١	الدرة المختصرة في محاسن الدين الإسلامي	الشيخ عبدالرحمن بن سعدي، ت: عبدالسلام آل عبدالكريم	غلاف
٥٢	الفلسفة الظاهراتية في الاتصال الإنساني	د. محمد بن سعود البشر	غلاف
٥٣	الصهيونية وخطرها على البشرية	د. حمود الرحيلي	غلاف
٥٤	أصناف المدعوين وكيفية دعوتهم	د. حمود الرحيلي	غلاف
٥٥	العلم ـ فضله ـ أسباب تحصيله (الطبعة الثانية)	الشيخ/ عبدالواحد المهيذب	غلاف
٥٦	الشيخ حافظ حكمي حياته وآثاره	الشيخ/ سعود السيف	غلاف
٥٧	جواب في صيغ الحمد	ابن القيم، ت/ محمد السعران	غلاف
٥٨	قاعدة مختصرة في وجوب طاعة الله ورسوله وولاة الأمور	شيخ الإسلام ابن تيمية، ت: عبدالرزاق العباد البدر	غلاف
٥٩	كتاب الجهاد لابن أبي عاصم، ومعه السيل الجهاد إلى تخريج أحاديث الجهاد	للشيخ مساعد الراشد	مجلدان